مؤقت

مجلس الأمن

السنة الخمسون

الجلسة ٣٥٠٣

الأربعاء، ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٥، الساعة ١٠/٤٥
نيويورك

الرئيس:	السيد ليغويلا	(بوتسوانا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد سيدوروف
	الأرجنتين	السيد زاولس
	ألمانيا	السيد هنزه
	اندونيسيا	السيد ويبيسونو
	إيطاليا	السيد فرارين
	الجمهورية التشيكية	السيد روفنسكي
	رواندا	السيد باكوراموتسا
	الصين	السيد لي جاوشنغ
	عـُمان	السيد الخصيبي
	فرنسا	السيد مريميه
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير ديفيد هناي
	نيجيريا	السيد غمباري
	هندوراس	السيد مرتينيز بلانكو
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد إندرفورث

جدول الأعمال

خطة للسلام

ملحق لخطة للسلام: ورقة موقف مقدمة من الأمين العام بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (S/1995/1)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٥

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

خطة للسلام

ملحق لخطة للسلام: ورقة موقف مقدمة من الأمين العام بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة (S/1995/1)

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع مجلس الأمن وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/1995/1 التي تتضمن ورقة الموقف المقدمة من الأمين العام بمناسبة الاحتفال بالذكرى السنوية الخمسين لإنشاء الأمم المتحدة، والمعنونة "ملحق لخطة للسلام". في أعقاب المشاورات التي جرت بين أعضاء مجلس الأمن، أُذن لي بالإدلاء بالبيان التالي باسم المجلس:

"يرحب مجلس الأمن بورقة الموقف التي قدمها الأمين العام بعنوان ملحق لخطة للسلام (S/1995/1)، بوصفها مساهمة مهمة في النقاش المتعلق بتنمية أنشطة الأمم المتحدة المتصلة بالسلم والأمن الدوليين في جميع جوانبها في بداية السنة التي ستحتفل فيها المنظمة بالذكرى السنوية الخمسين لإنشائها. ويلاحظ المجلس أن الورقة تتضمن مجموعة كبيرة من الاستنتاجات والتوصيات فيما يتعلق بسبل حل النزاعات. ويرى المجلس أنه ينبغي، في ضوء التطورات المستجدة مؤخرا والتجارب المكتسبة، بذل الجهود في سبيل زيادة تعزيز قدرة المنظمة على الاضطلاع بالمهام المنوطة بها بموجب الميثاق. ويكرر المجلس التأكيد على ضرورة الالتزام التام، على الدوام، بأهداف ومبادئ الميثاق عند الاضطلاع بالمهام المذكورة آنفا.

"ويعرب مجلس الأمن عن ترحيبه بالأولوية التي يعطيها الأمين العام للإجراءات الرامية إلى منع وقوع النزاعات، وعن مشاركته إياه في هذه الأولوية ويشجع جميع الدول الأعضاء على أن تفيد، إلى أقصى حد ممكن، من أدوات الإجراءات الوقائية، بما في ذلك المساعي الحميدة للأمين العام، وإرسال المبعوثين الخاصين للأمين العام، والقيام، بموافقة البلد المضيف أو البلدان المضيفة عند الاقتضاء، بإيفاد بعثات ميدانية صغيرة من أجل الدبلوماسية الوقائية وصنع السلم. ويعتقد المجلس بضرورة إتاحة الموارد الكافية، في إطار منظومة الأمم المتحدة، لصالح هذه الإجراءات. ويحيط علما بالمشكلة التي حددها الأمين العام والتي تتمثل في إيجاد أشخاص من ذوي الخبرة العالية ليعملوا ممثلين خاصين أو مبعوثين خاصين له، ويشجع الدول الأعضاء التي لم تزود الأمين العام بعد بأسماء الأشخاص الذين يمكن النظر في تعيينهم في هذه المناصب أن تفعل ذلك، بالإضافة إلى تقديمها الموارد الأخرى، البشرية والمادية، التي يمكن أن تكون مفيدة لهذه المهام. ويشجع الأمين العام على أن يفيد على الوجه الأكمل من الموارد التي توضع تحت تصرفه.

"ويؤيد مجلس الأمن الرأي الذي أعرب عنه الأمين العام بشأن الأهمية الحاسمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية كأساس آمن لسلام دائم. فأهمية التنمية الاجتماعية والاقتصادية في منع النزاعات يمكن أن تعادل أهميتها في مداواة الجروح بعد اندلاع هذه النزاعات. ويحث المجلس الدول على دعم الجهود التي تبذلها منظومة الأمم المتحدة فيما يتعلق بأنشطة بناء السلم الوقائية والتالية للنزاعات. وفي هذا السياق، على تقديم المساعدة اللازمة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية للبلدان، وخاصة البلدان التي عانت، أو تعاني، من النزاعات.

"ويرحب مجلس الأمن بالتحليل الذي أجراه الأمين العام فيما يتعلق بعمليات حفظ السلم. ويشير إلى البيان الذي أصدره رئيسه يوم ٣ أيار/مايو ١٩٩٤ (S/PRST/1994/22) والذي عدد، في جملة أمور، العوامل الواجب مراعاتها عند إنشاء عمليات حفظ السلم. ويلاحظ أنه ينبغي،

عند حل النزاعات، مواصلة التأكيد، بالدرجة الأولى، على استخدام الوسائل السلمية عوضا عن القوة. ودون المساس بقدرته على الاستجابة للحالات على أساس كل حالة على حدة، وبالسرعة والمرونة اللتين تقتضيهما الظروف، يعيد تأكيد مبادئ موافقة الأطراف، والنزاهة، وعدم استخدام القوة إلا عند الدفاع عن النفس. ويؤكد على الحاجة إلى تنفيذ عمليات حفظ السلم حسب ولايات محددة بوضوح، وهيكل قيادي، وإطار زمني، وتمويل مأمون، لدعم جهود إنجاز حل سلمي للنزاع. ويؤكد أهمية تطبيق هذه المبادئ، باتساق، على إنشاء وتنفيذ جميع عمليات حفظ السلم. ويشدد على الأهمية التي يوليها لموافاته بأكمل معلومات ممكنة لمساعدته في اتخاذ القرارات بشأن ولايات العمليات الجارية ومدتها وإنهائها. ويؤكد أيضا على أهمية تزويد من يساهمون بقوات بأكمل معلومات ممكنة.

"ويشارك مجلس الأمن الأمين العام قلقه بشأن توافر القوات والمعدات اللازمة لعمليات حفظ السلم، ويشير إلى ما سبق أن أدلى به رئيس المجلس من بيانات عن الموضوع، مكررا أهمية تحسين قدرة الأمم المتحدة على الوزع السريع وتعزيز العمليات. وهو، لهذه الغاية، يشجع الأمين العام على مواصلة دراسته للخيارات التي تهدف إلى تحسين القدرة على هذا الوزع السريع والتعزيز. ويعتقد المجلس أن الأولوية الأولى في تحسين القدرة على الوزع السريع ينبغي أن تتمثل في زيادة تعزيز ترتيبات التأهب الاحتياطية القائمة، مع تغطية النطاق الكامل من الموارد، بما في ذلك ترتيبات النقل وقدرات المقر، اللازمة لتهيئة عمليات حفظ السلم وتنفيذها. ويشجع الأمين العام بقوة على اتخاذ المزيد من الخطوات في هذا الشأن، بما في ذلك إنشاء قاعدة بيانات شاملة تغطي الموارد المدنية والعسكرية على السواء. وفي هذا السياق، يرى ضرورة إيلاء اهتمام خاص لتحقيق أقصى ما يمكن من التفاعل العملي بين العناصر المحددة في تلك الترتيبات. ويكرر المجلس دعوته للدول الأعضاء التي لم تشارك في الترتيبات الاحتياطية إلى أن تقوم بذلك. ومع تأكيد المجلس على المبدأ القائل بأن الحكومات المساهمة ينبغي أن تكفل وصول قواتها مزودة بجميع المعدات اللازمة لاستعدادها الكامل للعمليات، فهو يشجع الأمين العام والدول الأعضاء على مواصلة النظر في الوسائل الكفيلة بتلبية احتياجات الوحدات التي قد تتطلب معدات أو تدريبات إضافية، سواء في إطار ترتيبات التأهب الاحتياطية أو على نطاق أوسع بكثير.

"ويؤيد مجلس الأمن بقوة ما خلص إليه الأمين العام من أن عمليات حفظ السلم بحاجة إلى قدرة إعلامية فعالة، وكذلك اعتزام الأمين العام معالجة هذه الاحتياجات في عمليات حفظ السلم، في المستقبل، ابتداء من مرحلة التخطيط لها.

"ويرحب مجلس الأمن بآراء الأمين العام فيما يتعلق ببناء السلم في مرحلة ما بعد انتهاء النزاعات، ويوافق على أن هناك حاجة إلى مواصلة مساهمة الأمم المتحدة بصورة قوية وشاملة بعد إتمام أي عملية لحفظ السلم بنجاح، ويشجع الأمين العام على دراسة طرق ووسائل كفالة التنسيق الفعال بين الأمم المتحدة والوكالات الأخرى المشتركة في بناء السلم في مرحلة ما بعد انتهاء النزاع، وعلى اتخاذ خطوات فعالة لضمان تحقيق هذا التنسيق فور إتمام كل من عمليات حفظ السلم. وقد تدعو الحاجة أيضا إلى أن تتخذ، بموافقة الدولة أو الدول المعنية، التدابير التي يصفها الأمين العام، وذلك بعد نجاح الإجراءات الوقائية، وفي حالات أخرى، عندما لا يحصل وزع فعلي يستهدف حفظ السلم.

"ويشاطر مجلس الأمن الأمين العام تقييمه لما لمنع انتشار أسلحة الدمار الشامل من أهمية قصوى. فهذا الانتشار يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. وستُتخذ التدابير اللازمة في هذا الصدد، ولا سيما حيث تنص المعاهدات الدولية على اللجوء إلى المجلس عند انتهاك أحكامها. ويؤكد المجلس على ضرورة وفاء جميع الدول بالتزاماتها فيما يتعلق بتحديد الأسلحة ونزع السلاح، لا سيما فيما يتعلق بأسلحة الدمار الشامل.

"ويحيط مجلس الأمن علما بالتقييم الذي أجراه الأمين العام لأهمية "نزع السلاح الجزئي"، على نحو ما يصفه في ورقته، في حل المنازعات التي تعالجها الأمم المتحدة في الوقت الحاضر، وبما يذهب إليه الأمين العام من أن الأسلحة الصغيرة قد تكون سبب معظم الوفيات التي تقع في هذه المنازعات. وهو يشاطر الأمين العام قلقه من العواقب التي تصيب السلم والأمن الدوليين من جراء الاتجار غير المشروع بالأسلحة التقليدية، وضمنها الأسلحة الصغيرة، كما أنه يحيط علما بالرأي الذي يبديه الأمين العام إذ يقول إن البحث عن حلول فعالة لهذه المشكلة ينبغي أن يبدأ الآن. وفي هذا السياق، يؤكد المجلس على الأهمية الحيوية التي يتسم بها التطبيق الصارم للأنظمة النافذة الآن في مجال حظر الأسلحة. وهو يرحب بالجهود التي تبذل بشأن التدابير الدولية الرامية إلى كبح تفشي الألغام البرية المضادة للأفراد ولمعالجة مسألة الألغام البرية المبثوثة الآن، ويعرب عن تأييده لهذه الجهود؛ كما أنه يرحب، في هذا الصدد، بقراري الجمعية العامة ٤٩/٧٥ دال المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ و ٤٩/٢١٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤؛ ويؤكد من جديد قلقه البالغ إزاء المشاكل الإنسانية الهائلة التي يسببها وجود الألغام، وغيرها من الأجهزة التي لم تنفجر بعد لسكان البلدان المبتلاة بتفشي الألغام فيها، ويؤكد على الحاجة إلى زيادة الجهود التي تضطلع بها البلدان المعنية، وبمساعدة المجتمع الدولي، في مجال نزع الألغام.

"ويشدد مجلس الأمن على الأهمية التي يوليها للتنفيذ الفعال لجميع التدابير التي اتخذها من أجل صون أو إحلال السلم والأمن الدوليين، بما في ذلك الجزاءات الاقتصادية. وهو يوافق على أن الهدف من الجزاءات الاقتصادية ليس المعاقبة، وإنما تغيير سلوك البلد أو الطرف الذي يشكل تهديدا للسلم والأمن الدوليين. أما الخطوات المطلوبة من ذلك البلد أو الطرف فينبغي أن تكون محددة بوضوح في قرارات المجلس، كما ينبغي إخضاع نظام الجزاءات المعني لاستعراض دوري، ورفعه عندما تنفذ أهداف الأحكام المعنية من قرارات مجلس الأمن ذات الصلة. ولا يزال المجلس مهتما بالتكفل، ضمن هذا الإطار، باتخاذ التدابير اللازمة لتأمين وصول الإمدادات الإنسانية إلى السكان المتضررين، مع إيلاء الاعتبار المناسب للتقارير التي تقدمها الدول المجاورة وغيرها من الدول التي تتأثر بمشاكل اقتصادية خاصة نتيجة لفرض الجزاءات. ويحث المجلس الأمين العام على القيام، لدى النظر في تخصيص الموارد المتاحة له داخل الأمانة العامة، باتخاذ الخطوات الواجبة تعزيز أقسام الأمانة العامة التي تعالج، مباشرة، موضوع الجزاءات بمختلف جوانبه، بما يكفل تناول جميع هذه المسائل بأفضل طريقة ممكنة من حيث الفعالية والاتساق والتوقيت. ويرحب بجهود الأمين العام لدراسة سبل ووسائل معالجة مختلف الجوانب المتصلة بالجزاءات والمذكورة في تقريره.

"ويؤكد مجلس الأمن من جديد الأهمية التي يوليها للدور الذي يمكن أن تؤديه الترتيبات والمنظمات الإقليمية في المساعدة على صون السلم والأمن الدوليين. وهو يؤكد ضرورة التنسيق الفعال بين جهودها والجهود التي تضطلع بها الأمم المتحدة وفقا للفصل الثامن من الميثاق. ويعترف بأن مسؤوليات وقدرات مختلف المنظمات والترتيبات الإقليمية تختلف، وكذلك مدى استعداد واستطاعة المنظمات والترتيبات الإقليمية، المنوه بهما في مواثيقها وغيرها من الوثائق ذات الصلة، للمشاركة في جهود حفظ السلم والأمن الدوليين. ويرحب برغبة الأمين العام في مساعدة المنظمات والترتيبات، حسب الاقتضاء، على اكتساب قدرة العمل الوقائي، وصنع السلم، وعند الاقتضاء، وحفظ السلم. ويوجه الاهتمام خصوصا، في هذا الصدد، إلى احتياجات افريقيا. كما أنه يشجع الأمين العام والدول الأعضاء على مواصلة النظر في سبل ووسائل تحسين التعاون والتنسيق العمليين بين الأمم المتحدة والترتيبات والمنظمات الإقليمية في هذه المجالات. ويشجع المجلس الأمين العام على أن يواصل الممارسة المتمثلة في عقد اجتماعات بشأن التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية وغيرها.

"ويسلم مجلس الأمن بما لتوفر الموارد المالية اللازمة من أهمية حاسمة للإجراءات الوقائية وكذلك للعمليات المضطلع بها لدعم السلم والأمن الدوليين. وهو يحث بالتالي، الدول الأعضاء على أن تفي بالتزاماتها المالية تجاه الأمم المتحدة. ويؤكد المجلس على الحاجة المستمرة للحد بعناية من تكاليف حفظ السلم ولاستخدام أموال حفظ السلم وغيرها من الموارد بأكثر ما يمكن من الكفاءة.

"وسيبقي مجلس الأمن ورقة الأمين العام قيد النظر. ويدعو المجلس الدول الأعضاء المهتمة إلى تقديم مزيد من الآراء بشأن عمليات حفظ السلم التي تضطلع بها الأمم المتحدة، ولا سيما بشأن السبل والوسائل اللازمة لتحسين قدرة الأمم المتحدة على وزع القوات على وجه السرعة. وهو يدعو الأمين العام إلى أن يبقيه مطلعا، عن كثب، على ما يتخذه من إجراءات لمتابعة الورقة وإلى تقديم بيان. ويأمل أن تمنح الجمعية العامة كذلك المنظمات والكيانات الأخرى، أولوية عالية للنظر في الورقة، وأن تتخذ مقررات بشأن المسائل التي تقع تحت مسؤولياتها المباشرة".

سيصدر هذا البيان بوصفه وثيقة من وثائق مجلس الأمن تحت الرمز S/PRST/1995/9.

بهذا يختتم مجلس الأمن المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٠٠